



## بيان

### وفد دولة الكويت الدائم لدى الأمم المتحدة

يلقيه

السيد / بشار عبدالله الموizarى  
سكرتير ثالث

أمام  
اللجنة السادسة (القانونية)  
الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة

{البند ١٠٨}: التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي

مقر الأمم المتحدة - نيويورك

الاثنين، ٣ أكتوبر ٢٠١٦

المراجعة بعد الاقاء

**السادة ممثلو الدول الأعضاء،**

يسعدني في البداية أن أشكر الأمين العام للأمم المتحدة على تقريره الوارد في الوثيقة (A/71/182) المعد بشأن هذا البند عملاً بالفقرة "٨" من قرار الجمعية العامة ١٢٠/٧٠ ٥٣/٥٠ الذي يقرأ بالاقتران مع قرار الجمعية العامة بشأن التدابير الرامية للقضاء على الإرهاب الدولي.

**السادة ممثلو الدول الأعضاء،**

**تؤيد دولة الكويت ما ورد في بيان**

**• جمهورية إيران الإسلامية (نيابة عن حركة عدم الانحياز)**

ما زال الإرهاب يشكل خطراً جسيماً في الكثير من أنحاء العالم، ويهدّد السلم والأمن الدوليين، لذلك فإن دولة الكويت تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره ومهما كانت دوافعه، فهو عمل إجرامي لا يبرر ولا ينبغي ربطه بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية، إن مكافحة الإرهاب تستدعي تعبئة جميع الجهود الدولية لمواجهة هذه الآفة الإجرامية باتخاذ تدابير رامية لضمان احترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون، ومعالجة الظروف المؤدية إلى الانتشار والحكم الرشيد والتعايش السلمي فيما بين الأديان واحترام رموزها ومقدساتها، وعدم التحریض على الكراهية ونبذ جميع مظاهر التطرف والصفة.

## **السادة ممثلي الدول الأعضاء،**

حرصت دولة الكويت على مناهضة الإرهاب بالتصديق على أغليبية الاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، كذلك إبرام العديد من الاتفاقيات الإقليمية التي لها قوة القوانين الوطنية وذلك بعد إقرارها والتصديق عليها، حيث بلغت مجموعة الاتفاقيات التي انضمت لها دولة الكويت "١٨ اتفاقية"، هذا بجانب الاتفاقية الثانية، كما توالي دولة الكويت أهمية باللغة لمشروع الاتفاقية الشاملة لمكافحة الإرهاب، ودعت الدول على تضافر الجهود للانتهاء منها مع الأخذ بعين الاعتبار أهمية أن تشمل تعريفاً واضحاً لمعنى الإرهاب وإرهاب الدولة وعدم خلط ذلك مع حق الشعوب في المقاومة المشروعة ودفع العداون وتقرير المصير.

## **السادة ممثلي الدول الأعضاء،**

أقرت حكومة دولة الكويت قانون رقم "١٠٦" لسنة ٢٠١٣ بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب حيث نصت المادة "١٦" من القانون ذاته على إنشاء وحدة التحريات المالية الكويتية تكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وتعمل بوصفها الجهة المسئولة عن تلقي وطلب وتحليل وإحالة المعلومات المتعلقة بما يشتبه أن تكون عائدات متحصلة من جريمة أو أموال مرتبطة أو لها علاقة بها أو يمكن استعمالها للقيام بعمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب. وفي هذا السياق سوف تستضيف دولة الكويت في ٢٤ أكتوبر ٢٠١٦ CIFG مجموعة العمل لمكافحة القدرات المالية لداعش، ويأتي ذلك انسجاماً مع الجهود الدولية لدولة الكويت ، والذي يشدد على ضرورة تضافر وتعزيز الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، وظاهرة المقاتلين الإرهابيين الإجانب.

وفي هذا السياق تدين دولة الكويت ما تقوم به ما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام من ممارسات إرهابية واعتداءات مستمرة في الأراضي العراقية والسورية، وما ترتكبه من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

**السادة ممثلي الدول الأعضاء،**

في الختام، أود أن أجدد موافق دولة الكويت الثابتة في رفض كافة صور الإرهاب والتطرف مهما كانت أسبابه ودوافعه وأيًّا كانت مصادره، كما تؤكد بأن تعزيز ثقافة التسامح والتعايش بين الشعوب والأمم تأتي ضمن أولويات سياسة دولة الكويت الداخلية والخارجية، ونشدُّ على دعمنا الكامل لجميع الجهود الدولية في مكافحة ووقف التهديدات الإرهابية التي تواجه العالم

**والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،**